قرار مجلس مدينة حلب رقم 89 لعام 2009

رقم /89/

ان مجلس مدينة حلب،

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم/15/تاريخ 11/5/1971والائحة التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم /2297/تاريخ28/9/1971وتعديلاتهما.

-وعلى دراسة الموضوع ثالثا من تقرير لجنة التخطيط والبرامج والموازنة المتضمن معالجة تكاليف رسم الوقاية والمحركات والاغتال المدورة من عام /1993/ وما قبل

-وعلى موافقة أعضائه(بالأكثرية)في جلسته رقم/9/المنعقدة بتاريخ 28/5/2009 من دورته العادية الثالثة.

-يـــقـــرر مايـــلـــــي-

المادة 1-الموافقة على طي مبالغ تحققات المكلفين برسم وقاية ورسم المحركات والاغتال وفق الجداول الاسمية المحفوظة لدى السيد مدير الشؤون المالية عن عام 1993 وما قبل والبالغ عددها /2474/ تحقق بمبلغ اجمالي قدره /344213/ ليرة سورية فقط ثلاثمائة وأربعة واربعون الف ومائتان وثلاثة عشر ليرة سورية

المادة 2-ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس مدينة حلب ويبلغ من يلزم لتنفيذه.